

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

١٩٨٥ سنه ٣٢

نواب رئيس ووكالات مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

و على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ،
و على موافقة الجمعية العمومية لمستشارى مجلس الدولة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢١ من
و ١٩٨٥ .

جوليو ١٩٨٥

(المادة الأولى)

بعض نائبي رئيس مجلس الدولة كـ من السادة الأئمـة المستشارين :

دكتور مصطفى عبد الوهاب

أحمد عادل أحمد الطاهري

نؤاد عبد العزز عبد الله رجب

عبد العظيم محمد أحمد على

عبد اللطيف أحمد عطية أبو الخير

ابراهيم ابراهيم شحاته كمونة

عبد العزيز أحمد سيد أحمد حماده

(النادرة الثانية)

يعين وكيلاً لجليس الدولة كل من السيدين الأستاذين :

• جلال محمد محمود المنجى ، المستشار بمجلس الدولة .

السيد السيد محمد توفيق ، المستشار بمجلس الدولة .

(المادة الثالثة)

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى رئيس مجلس الدولة تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٤٠٥ (٧١ أغسطس سنة ١٩٨٥)

بِحَسْنَى مُباركَة